أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة أي لو أعلم أن هذا ليشق عليكم لكنت تركت سوق الهدي حتى أحل كما أحللتم ومن هاهنا تتضح الدلالة على أفضلية التمتع كما ذهب اليه الامام احمد أخذا من هذا فإنه قال لا أشك أن رسول ا A كان قارنا ولكن التمتع أفضل لتأسفه عليه وجوابه أنه عليه السلام لم يتاسف على التمتع لكونه أفضل من القران في حق من ساق الهدي وإنما تأسف عليه لئلا يشق على أصحابه في بقائه على احرامه وأمره لهم بالاحلال ولهذا وا أعلم لما تأمل الامام احمد هذا السر نص في رواية أخرى عنه على أن التمتع أفضل في حق من لم يسق الهدي لأمره عليه السلام من لم يسق الهدي من أصحابه بالتمتع وأن القران أفضل في حق من ساق الهدي كما اختار ا D لنبيه صلوات ا وسلامه عليه في حجة الوداع وأمره له بذلك كما تقدم وا أعلم فصل .

ثم سار صلوات ا وسلامه عليه بعد فراغه من طوافه بين الصفا والمروة وأمره بالفسخ لمن لم يسق الهدي والناس معه حتى نزل بالأبطح شرقي مكة فاقام هنالك بقية يوم الأحد ويوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء حتى صلى الصبح من يوم الخميس كل ذلك يصلي بأصحابه هنالك ولم يعد الى الكعبة من تلك الأيام كلها قال البخاري باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الأول حدثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة قال أخبرني كريب عن عبد ا بن عباس قال قدم النبي A مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة انفرد به البخاري فصل .

وقدم في هذا الوقت ورسول ا A منيخ بالبطحاء خارج مكة علي من اليمن وكان النبي A قد بعثه كما قدمنا الى اليمن أميرا بعد خالد بن الوليد Bهما فلما قدم وجد زوجته فاطمة بنت رسول ا A قد حلت كما حل أزواج رسول ا A والذين لم يسوقوا الهدي واكتحلت ولبست ثيابا صبيغا فقال من أمرك بهذا قالت أبي فذهب محرشا عليها الى رسول ا A وسلم فاخبره أنه حلت ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت وزعمت أنك أمرتها بذلك يا رسول ا فقال صدقت صدقت صدقت ثم قال له رسول ا A بم أهللت حين أوجبت الحج قال باهلال كاهلال النبي A قال فان معي الهدي فلا تحل فكان جماعة الهدي الذي جاء به علي من اليمن والذي أتى به رسول ا A من المدينة واشتراه في الطريق مائة من الابل واشتركا في